



القبلة الحريّة

لَفَضِيلَةِ السَّبِيحِ الدَّاعِيَةِ الكَبِيرِ أَبِي بَلال
مُحَمَّدِ اليَاسِرِ العَظَمَاءِ القَادِمِي الضَّوَي
حَفَظَهُ اللهُ العَالي

مكتبة الدِّينِ

للطباعة والنشر والتوزيع

القبة البحرية

لفضيلة الشيخ الداعية الكبير
أبي بلال محمد إلياس العطار القادري الرضوي
حفظه الله تعالى

تقديم

مجلس المدينة العلمية (قسم التعريب)

الطبعة الأولى
شوال المكرم
١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م

مكتبة المدينة

للطباعة والنشر والتوزيع جامع فيضان مدينة سوق
الحضار القديم حي سودا غران كراتشي، باكستان.

هاتف: ٩٣-٣٤٩٢١٣٨٩-٣٤٩٢١٣٩٤ فاكس: ٣٤٩٢١٣٩٤-٣٤٩٢١٣٩٤

البريد الإلكتروني: ilmia@dawateislami.net

موقعنا على الإنترنت: www.dawateislami.net

فضيلة الشيخ الداعية الكبير أبو بلال محمد إلياس العطار القادري الرضوي قد صَنَّف الكتب والرسائل باللغة الأردنية، فأخذنا على أنفسنا ترجمتها من الأردنية إلى العربية والإنجليزية والفارسية وغيرها من اللغات، وبذلنا جهدنا في ترجمة هذه الرسالة من الأردنية إلى العربية وفي إخراجها بنهج دقيق متقن قبل دفعها للطباعة.

فأخي العزيز: إن ظهر لك خطأ أثناء قراءتك للرسالة فلا تتوان في أن ترسله لنا فنتداركه في الطبعات اللاحقة، ونرحب بملاحظاتك النافعة، وبهذا تكون قد شاركت معنا بجهد مشكور، يتضافر مع جهودنا جميعاً في سيرنا، نحو الأفضل.

مجلس التراجع من مركز الدعوة الإسلامية



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَحْمَدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَسَلَّمَ، أَمَا

بعد:

نُفِلَ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الصُّوفِيَّةِ حَيْثُ قَالَ: رَأَيْتُ الْمُلقَبَ بِمِسْطَحٍ بَعْدَ وَفَاتِهِ فَقُلْتُ لَهُ: مَا فَعَلَ اللَّهُ بِكَ؟ قَالَ: غَفَرَ لِي، فَقُلْتُ: بِأَيِّ شَيْءٍ؟ قَالَ: اسْتَمَلَيْتُ عَلَى بَعْضِ الْمُحَدِّثِينَ حَدِيثًا مُسْنَدًا فَصَلَّى الشَّيْخُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّيْتُ أَنَا مَعَهُ، وَرَفَعْتُ صَوْتِي بِالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَسَمِعَ أَهْلَ الْمَجْلِسِ فَصَلُّوا عَلَيْهِ، فَغَفَرَ لَنَا فِي الْيَوْمِ كُلِّنَا^(١).

صَلُّوا عَلَى الْحَبِيبِ! صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَى مُحَمَّدٍ

أَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَى سَيِّدِنَا سُلَيْمَانَ عَلَى نَبِينَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنْ أُخْرَجَ إِلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ تُبْصِرُ عَجَبًا، فَخَرَجَ سُلَيْمَانُ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ، فَلَمَّا وَصَلَ السَّاحِلَ انْفَتَحَ يَمِينًا وَشِمَالًا فَلَمْ يَرَ شَيْئًا، فَقَالَ لِعِفْرِيَّتٍ: غُصْ فِي هَذَا الْبَحْرِ ثُمَّ انْتَبِهِي بَعْلِمِ مَا تَجِدُ

(١) ذكره السخاوي (ت ٩٠٤هـ) في "القول البديع"، ص ٢٥٤.

فيه، فغاص، ثم رجع بعد ساعة، وقال: يا نبي الله، إني غصتُ في هذا البحرِ كذا وكذا، فلم أصلُ إلى قَعْرِه ولا وَجَدْتُ فِيهِ شَيْئاً، فقال لِعَفْرِيتٍ آخر: غصُ في هذا البحرِ واثبتي بعلمِ ما تجِدُ فيه، فغاص ثم رجع بعد ساعة، وقال مثل قولِ الأوَّلِ، إلاَّ أنَّه غاصَ مثل الأوَّلِ مرَّتينِ، فقال لَأَصْفَ بنِ بَرَحِيَا: اثبتي بعلمِ ما في هذا البحرِ، فجاءَ بُقْبَةً مِنَ الكافورِ الأبيضِ، لها أربعةُ أبوابٍ: بابٌ من دُرٍّ، وبابٌ من ياقوتٍ، وبابٌ من جَوْهَرَ، وبابٌ من زَبْرَجِدٍ أخضرٍ، والأبوابُ كُلُّها مُفْتَحَةٌ ولا يَدْخُلُها قَطْرَةٌ مِنَ المَاءِ، وهيَ في داخلِ البحرِ في مكانٍ عميقٍ، فوضَعَهَا بينَ يَدَي سَيِّدِنَا سليمانَ عليه السلامُ، وإذا في وَسَطِهَا شابٌ حَسَنُ الشَّبَابِ، نَقِيُّ الثِّيَابِ وهو قائمٌ يُصَلِّي، فدخلَ سَيِّدُنَا سليمانُ عليه السلامِ القُبَّةَ، وسلَّمَ على ذلكِ الشَّابِّ، وقال له: ما أنزَلَك في قَعْرِ هذا البحرِ؟ قال: يا نبي الله، إنَّه كان أبي رجلاً مُقَعِّداً وكانتُ أُمِّي عَمِيَاءَ، فأقمتُ في خِدْمَتِهِمَا سَبْعِينَ سَنَةً، فلَمَّا حَضَرَتْ وَفَاةُ أُمِّي قَالَتْ: اللَّهُمَّ أَطِلْ حَيَاةَ ابْنِي فِي طَاعَتِكَ، وَلَمَّا حَضَرَتْ وَفَاةُ أَبِي قَالَ: اللَّهُمَّ اسْتَحْدِمْ وَلَدِي فِي مَكَانٍ لَا يَكُونُ لِلشَّيْطَانِ عَلَيْهِ سَبِيلٌ، فَخَرَجْتُ

إلى هذا الساحلِ بعدَ ما دَفَتَهُمَا فَنظَرْتُ هَذِهِ الْقُبَّةَ مَوْضُوعَةً فَدَخَلْتُهَا
لَأَنْظُرَ حُسْنَهَا، فَجَاءَ مَلَكٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ فَاحْتَمَلَ الْقُبَّةَ وَأَنْزَلَنِي فِي قَعْرِ هَذَا
الْبَحْرِ، قَالَ سَيِّدُنَا سَلِيمَانُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي أَيِّ زَمَانٍ كُنْتَ أَتَيْتَ هَذَا
السَّاحِلَ؟ قَالَ: فِي زَمَنِ سَيِّدِنَا إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ اللَّهِ عَلَيَّ نَبِينَا وَعَلَيْهِ
الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَنظَرَ سَيِّدُنَا سَلِيمَانُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي التَّارِيخِ فَإِذَا لَهُ
أَلْفَا سَنَةٍ وَهُوَ شَابٌّ لَا شَيْبَ فِيهِ، قَالَ: فَمَا كَانَ طَعَامُكَ وَشَرَابُكَ
دَاخِلَ هَذَا الْبَحْرِ؟ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، يَأْتِينِي كُلَّ يَوْمٍ طَيْرٌ أَحْضَرُ فِي
مِنْقَارِهِ شَيْءٌ أَصْفَرٌ، فَأَكُلُهُ، فَأَجِدُ فِيهِ طَعْمَ كُلِّ نَعِيمٍ فِي دَارِ الدُّنْيَا
فَيَذْهَبُ عَنِّي الْجُوعُ وَالْعَطَشُ وَالْحَرُّ وَالْبَرْدُ وَالنَّوْمُ وَالنُّعَاسُ وَالْفَتْرَةُ
وَالْوَحْشَةُ، فَقَالَ سَيِّدُنَا سَلِيمَانُ عَلَيَّ نَبِينَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ:
أَتَجِبُ أَنْ تَقْعُدَ مَعَنَا أَوْ تُرَدِّدَ إِلَى مَوْضِعِكَ؟ فَقَالَ: رُدَّنِي يَا نَبِيَّ اللَّهِ،
فَقَالَ: رُدَّهُ يَا أَصْفُ، فَرَدَّهُ، ثُمَّ التَفَتَ فَقَالَ: أَنْظُرُوا، كَيْفَ اسْتَجَابَ
اللَّهُ دُعَاءَ الْوَالِدَيْنِ، فَأَحْذَرُكُمْ عُنُقَ الْوَالِدَيْنِ يَرْحَمُكُمْ اللَّهُ^(١).

صَلُّوا عَلَى الْحَبِيبِ! صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَى مُحَمَّدٍ

(١) ذكره الياضي اليمني (ت ٧٦٨هـ) في "روض الرياحين"، ص ٢٣٣.

أيها المسلمون: قد عرفنا أن برَّ الوالدين والإحسانَ إليهما وطاعتَهُمَا سَعَادَةٌ عَظِيمَةٌ جَدًّا، فَإِنْ رَضِيَا عَنْ وَلَدِيهِمَا وَدَعَا لَهُ سَوْفَ يَسَعِدُ الْوَالِدُ فِي الدَّارَيْنِ، وَبَيْنَ أَيْدِيكُمْ قِصَّةٌ إِيْمَانِيَّةٌ:

قال سيّدنا أبو يزيد البسطاميُّ رحمه الله تعالى: طَلَبْتُ أُمِّي مَاءً فَجِئْتُهَا بِهِ، فَوَجَدْتُهَا نَائِمَةً فَقُمْتُ أَنْتَظِرُ يَقْطُرُ يَقْطُرُهَا، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَتْ قَالَتْ: أَيْنَ الْمَاءُ؟ فَأَعْطَيْتُهَا الْكُوزَ، وَكَانَ قَدْ سَالَ الْمَاءُ عَلَى أُصْبُعِي فَجَمَدَ عَلَيْهَا الْمَاءُ مِنْ شِدَّةِ الْبَرْدِ، فَلَمَّا أَخَذْتُ الْكُوزَ انْسَلَخَ جِلْدُ أُصْبُعِي فَسَالَ الدَّمُ، فَقَالَتْ: مَا هَذَا؟ فَأَخْبَرْتُهَا، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ إِنِّي رَاضِيَةٌ عَنْهُ فَارْضَ عَنْهُ^(١).

صَلُّوا عَلَى الْحَبِيبِ! صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَى مُحَمَّدٍ

مَنْ أَدْرَكَ أَبُوَيْهِ أَوْ أَحَدَهُمَا يَنْبَغِي أَنْ يُقْبَلَ يَدَهُمَا وَقَدَمَهُمَا مَرَّةً عَلَى الْأَقْلَى يَوْمِيًّا، فَإِنَّ لِلْوَالِدَيْنِ مَكَانَةً عَالِيَةً وَرُتَبَةً سَامِيَةً، يَقُولُ الرَّسُولُ الْكَرِيمُ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «الْجَنَّةُ تَحْتَ أَقْدَامِ الْأُمَّهَاتِ»^(٢)، أَي: أَنْ بَرَّ الْوَالِدَيْنِ سَبَبٌ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ، وَذِكْرٌ فِي

(١) ذكره عبد الرحمن الصفوري (ت ٨٩٤هـ) في "نزهة المجالس"، ٢٦١/١.

(٢) ذكره أبو عبد الله القضاعي في "مسند الشهاب"، ١٠٢/١، (١١٩).

كِتَابِ "بَهَارِ الشَّرِيعَةِ" مِنْ مَطْبُوعَاتِ مَكْتَبَةِ الْمَدِينَةِ: يَحُوزُ تَقْيِيلَ قَدَمِ الْوَالِدَةِ، وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ: «مَنْ قَبَّلَ رَجُلًا أُمَّهُ فَكَأَنَّمَا قَبَّلَ عَتَبَةَ الْجَنَّةِ»^(١).

عتق رقبتين برفع الصوت على صوت الأم

إِذَا رَأَى أَحَدٌ وَالِدِيهِ يَنْبَغِي أَنْ يَقُومَ لَهُمَا إِكْرَامًا وَتَعْظِيمًا لَهُمَا، وَيُجِيبُ دَعْوَتَهُمَا عَلَى الْفَوْرِ، وَيَتَخَيَّرُ لِمُخَاطَبَتِهِمَا أَحْسَنَ الْأَلْفَاظِ وَلَا يُحَدِّثُ النَّظَرَ إِلَيْهِمَا وَلَا يَرْفَعُ صَوْتَهُ فَوْقَ صَوْتِهِمَا، فَعَنْ سَيِّدِنَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْنٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ نَادَتْهُ أُمُّهُ فَأَجَابَهَا، فَعَلَا صَوْتُهُ صَوْتَهَا، فَأَعْتَقَ رَقَبَتَيْنِ^(٢).

أجر حجة مبرورة

سُبْحَانَ اللَّهِ! كَيْفَ أَنَّ الصَّالِحِينَ رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى يُقَدِّرُونَ الْوَالِدِينَ، وَكَانَ لَدَيْهِمْ فِكْرَةٌ عَظِيمَةٌ، وَلَكِنْ مِنْ أَيْنَ نَأْتِي بِرَقَبَتَيْنِ؟! وَنَحْنُ لِلْأَسْفِ لَا نَسْتَعِدُّ لِإِنْفَاقِ دَجَاجَتَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ حَتَّى

(١) "بهار الشريعة"، ٤٤٥/٣، نقلًا عن "الدر المختار"، ٦٠٦/٩.

(٢) ذكره أبو نعيم الأصفهاني (ت ٤٣٠هـ) في "حلية الأولياء"، ٤٥/٣.

يَبْضَتَيْنِ، نَسَأَلُ اللَّهَ أَنْ يُؤَفِّقَنَا لِفَهْمِ أَهْمِيَّةِ الْوَالِدَيْنِ، فَعَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنَّا أَنْ يَكْسِبَ الْحَسَنَاتِ الْعِظَامَ بِدُونِ إِتْفَاقِ أَيِّ شَيْءٍ، وَذَلِكَ بِأَنْ يَنْظُرَ إِلَى الْوَالِدَيْنِ بِعَيْنِ الْمَحَبَّةِ وَالْمُودَّةِ، وَمَا أَحْلَى النَّظَرَ إِلَيْهِمَا بِعَيْنِ الْمَحَبَّةِ؟! يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ وَلَدٍ بَارٍّ يَنْظُرُ نَظْرَةَ رَحْمَةٍ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ بِكُلِّ نَظْرَةٍ حَجَّةً مَبْرُورَةً»، قَالُوا: وَإِنْ نَظَرَ كُلَّ يَوْمٍ مِئَةَ مَرَّةٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ، اللَّهُ أَكْبَرُ وَأَطْيَبُ»^(١)، نَعَمْ بِالتَّأَكِيدِ إِنَّ اللَّهَ قَدِيرٌ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، وَيَقْدِرُ أَنْ يُعْطِيَ مَا يَشَاءُ فَهُوَ لَيْسَ بِعَاجِزٍ، فَإِذَا نَظَرَ أَحَدُنَا إِلَى وَالِدَيْهِ بِعَيْنِ الْمَحَبَّةِ كُلَّ يَوْمٍ مِئَةَ مَرَّةٍ يُكْتَبُ لَهُ ثَوَابُ مِئَةِ حَجَّةٍ مَبْرُورَةٍ.

صَلُّوا عَلَى الْحَبِيبِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَى مُحَمَّدٍ

رَفِيقُ الْجَنَّةِ

إِنَّ سَيِّدَنَا مُوسَى كَلِيمَ اللَّهِ عَلَى نَبِينَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ سَأَلَ رَبَّهُ أَنْ يُرِيَهُ رَفِيقَهُ فِي الْجَنَّةِ فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: إِذْهَبْ إِلَى بَلَدٍ كَذَا تَجِدُ رَجُلًا قَصَابًا فَهُوَ رَفِيقُكَ فِي الْجَنَّةِ،

(١) ذكره البيهقي في "شعب الإيمان"، ١٨٦/٦، (٧٨٥٦).

فَلَمَّا رَأَاهُ فِي حَائُوتِهِ وَعِنْدَهُ زَنْبِيلٌ، فَقَالَ الشَّابُّ: هَلْ لَكَ أَنْ
 تَكُونَ فِي ضِيَّافَتِي؟ قَالَ سَيِّدُنَا مُوسَى كَلِيمُ اللَّهِ عَلَيَّ نَبِينَا وَعَلَيْهِ
 الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: نَعَمْ، فَاذْهَبْ مَعَهُ إِلَى الْمَنْزِلِ، فَوَضَعَ الطَّعَامَ
 بَيْنَ يَدَيْهِ، فَكُلَّمَا أَكَلَ لُقْمَةً وَضَعَ فِي الزَّنْبِيلِ لُقْمَتَيْنِ، فَبَيْنَمَا هُوَ
 كَذَلِكَ إِذَا بِالْبَابِ يُطْرَقُ، فَوَثَبَ الشَّابُّ وَتَرَكَ الزَّنْبِيلَ، فَنَظَرَ
 سَيِّدُنَا مُوسَى كَلِيمُ اللَّهِ عَلَيَّ نَبِينَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِيهِ وَإِذَا
 بِشَيْخٍ وَعَجُوزٍ قَدْ كَبِرَا حَتَّى صَارَ كَالْفَرخِ الَّذِي لَا رِيشَ لَهُ،
 فَلَمَّا نَظَرَا إِلَى سَيِّدِنَا مُوسَى كَلِيمِ اللَّهِ عَلَيَّ نَبِينَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ
 وَالسَّلَامُ تَبَسَّمَا وَشَهِدَا لَهُ بِالرُّسَالَةِ، ثُمَّ مَاتَا، فَلَمَّا دَخَلَ الشَّابُّ
 وَنَظَرَ إِلَى الزَّنْبِيلِ قَبْلَ يَدِ سَيِّدِنَا مُوسَى عَلَيَّ نَبِينَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ
 وَالسَّلَامُ، وَقَالَ: أَنْتَ مُوسَى رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالَ: وَمَنْ أَعْلَمَكَ
 بِذَلِكَ؟ قَالَ: هَذَانِ اللَّذَانِ كَانَا فِي الزَّنْبِيلِ أَبْوَايَ قَدْ كَبِرَا
 فَحَمَلْتُهُمَا فِي الزَّنْبِيلِ خَوْفًا عَلَيْهِمَا، وَكُنْتُ لَا أَكُلُ وَلَا أَشْرَبُ إِلَّا
 بَعْدَهُمَا وَكَانَا يَسْأَلَانِ اللَّهَ تَعَالَى كُلَّ يَوْمٍ أَنْ لَا يَقْبِضَهُمَا حَتَّى
 يَنْظُرَا إِلَى سَيِّدِنَا مُوسَى عَلَيَّ نَبِينَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَلَمَّا

رَأَيْتَهُمَا مَاتَا، عَلِمْتُ أَنَّكَ سَيِّدُنَا مُوسَى رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ: أَبَشِّرْ
فِيَّانَكَ رَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ^(١).

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ! هَلْ رَأَيْتُمْ كَيْفَ أَنَّ دَعْوَةَ الْوَالِدَيْنِ فِي حَقِّ
وَلَدَيْهِمَا مُسْتَجَابَةٌ؟ وَكَذَلِكَ دَعْوَتُهُمَا عَلَى وَلَدَيْهِمَا عِنْدَ الْغَضَبِ
مُسْتَجَابَةٌ، لِذَا يَجِبُ عَلَى كُلِّ فَرْدٍ مِنَّا أَنْ يُحَاوِلَ إِرْضَاءَهُمَا، يَقُولُ
الْحَبِيبُ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «هُمَا جَنَّتَكَ
وَنَارُكَ»^(٢)، وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «كُلُّ الذُّنُوبِ
يُؤَخِّرُ اللَّهُ مَا شَاءَ مِنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، إِلَّا عُقُوقَ الْوَالِدَيْنِ، فَإِنَّ اللَّهَ
تَعَالَى يُعَجِّلُهُ لِصَاحِبِهِ فِي الْحَيَاةِ قَبْلَ الْمَمَاتِ»^(٣).

صيرورة الشخص أحرص لعدم إجابة دعوة الأم

نُقِيلُ: «أَنَّ امْرَأَةً دَعَتْ ابْنَهَا فَلَمْ يُجِبْهَا فَدَعَتْ عَلَيْهِ فَصَيَّرَهُ
اللَّهُ تَعَالَى أَحْرَسًا»^(٤).

(١) ذكره الصفوري في "نزهة المجالس"، باب بر الوالدين، ٢٦٦/١-٢٦٧.

(٢) أخرجه ابن ماجه (ت ٢٧٣هـ) في "سننه"، ١٨٦/٤، (٣٦٦٢).

(٣) ذكره الحاكم في "المستدرک"، ٢١٦/٥-٢١٧، (٧٣٤٥).

(٤) ذكره أبو بكر الطرطوشي (ت ٥٢٠هـ) في "بر الوالدين"، ص ٧٩.

أَيُّهَا الْإِخْوَةُ! أَرَأَيْتُمْ أَنَّ الشَّخْصَ الَّذِي لَمْ يُحِبْ عَلَى دَعْوَةِ أُمِّهِ تَحَوَّلَ إِلَى أَحْرَسَ فِي حَيَاتِهِ قَبْلَ الْمَمَاتِ، فَكَمَا كَانَتْ هَذِهِ الْقِصَّةُ عِبْرَةً لِلْعُصَاةِ وَالْمُذْنِبِينَ فَهُنَاكَ عِبْرَةٌ لِلْوَالِدِينَ خَاصَّةً لِلْوَالِدَةِ الَّتِي تَدْعُو عَلَى أَوْلَادِهَا لِأَسْبَابٍ تَافِهَةٍ جِدًّا، وَأَحْيَانًا بِدُونِ سَبَبٍ، عَلَيْهَا أَنْ لَا تَلْجَأَ إِلَى الدُّعَاءِ عَلَى أَوْلَادِهَا مَخَافَةَ أَنْ يُوَافِقَ دُعَاؤُهَا سَاعَةً إِجَابَةً فَيُصِيبُ أَبْنَاءَهَا مَكْرُوهٌ، وَلِذَا يَنْبَغِي أَنْ تَدْعُو دَائِمًا لِوَلَدِهَا بِخَيْرٍ.

إجابة نداء الوالدين

إِنَّ السَّفَرَ فِي قَوَافِلِ الْمَدِينَةِ مَعَ عُشَّاقِ الرَّسُولِ سَعَادَةٌ عَظِيمَةٌ جِدًّا، وَكَذَلِكَ السَّفَرُ خَارِجَ الْبِلَادِ فِي قَوَافِلِ الْمَدِينَةِ مَعَ عُشَّاقِ الرَّسُولِ لِمُدَّةِ اثْنَيْ عَشَرَ شَهْرًا أَوْ خَمْسَةَ وَعِشْرِينَ شَهْرًا، إِلَّا إِذَا تَأَذَّى الْوَالِدَانِ بِالسَّفَرِ فَلَا يَنْبَغِي السَّفَرُ، لِأَنَّ الْهَدَفَ لِمَرَكَزِ الدَّعْوَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ هُوَ نَيْلُ رِضَا اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَلَا يُنَالُ رِضَا اللَّهِ بِسَخَطِ الْوَالِدِينَ، وَلِذَا يَنْبَغِي أَيْضًا أَنْ لَا يُسَافِرَ أَحَدٌ خَارِجَ الْبِلَادِ وَالْمُدُنِ لِلتَّجَارَةِ وَالْوُضُوفَةِ إِلَّا بِرِضَا الْوَالِدِينَ،

وهُنَالِكَ مَسْأَلَةٌ مُهِمَّةٌ يَجِبُ التَّنَبُّهُ لَهَا وَهِيَ كَمَا جَاءَ فِي كِتَابِ "بَهَارِ شَرِيعَةٍ" مِنْ مَطْبُوعَاتِ مَكْتَبَةِ الْمَدِينَةِ: إِنْ كَانَ الْإِبْنُ غَائِبًا وَأَمْرُهُ أَبُوَاهُ أَنْ يَجِيَّ لَا يَكْتَفِي بِالْمَكْتُوبِ بَلْ يَلْزُمُهُ أَنْ يَأْتِيَهُمَا، وَكَذَا إِنْ احْتَجَّ إِلَى خِدْمَتِهِ فَعَلَيْهِ أَنْ يُلَبِّيَ نِدَاءَهُمَا، وَيَخْلُمُهُمَا.

كلام الصبي الرضيع

إِذَا نَادَى أَحَدُ الْوَالِدَيْنِ عَلَى وَلَدٍ فَلْيُسَارِعْ بِالتَّلْبِيَةِ، وَمِنَ الْخَطَأِ أَنَّ الْبَعْضَ يَتَسَاهَلُ فِي ذَلِكَ، وَأَيْضًا لَا يُنْكِرُ التَّأَخُّرَ عَنِ الْإِجَابَةِ، وَعَلَى أَنَّ الْوَلَدَ إِذَا دَخَلَ فِي صَلَاةِ النَّافِلَةِ فَدَعَاهُ أَحَدُ آبَوَيْهِ وَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّهُ فِي صَلَاةٍ فَإِنَّهُ يَقْطَعُ الصَّلَاةَ وَيُجِيبُهُ^(١)، (إِلَّا أَنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ إِعَادَةُ تِلْكَ الصَّلَاةِ)، وَالَّذِي يُؤْذِي وَالِدَيْهِ بَعْدَ إِجَابَةِ نِدَائِهِمَا يَأْتُمُّ وَيَسْتَحِقُّ دُخُولَ النَّارِ، وَشَأْنُ الْأُمِّ عَظِيمٌ، فَقَدْ تَدْعُو عَلَى أَوْلَادِهَا، وَيُؤَافِقُ دُعَاؤَهَا سَاعَةً إِجَابَةً فَيَسْتَجَابُ لِلدُّعَاءِ فَيُصِيبُهُمُ الضَّرَرُ بِذَلِكَ، وَانظُرُوا إِلَى الْحِكَايَةِ الَّتِي وَرَدَتْ فِي "صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ":

قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم:

(١) "بهار الشريعة"، ١/٦٣٨.

« كان رجلٌ في بني إسرائيل يُقالُ له: جُرَيْجٌ يُصَلِّي، فجاءته أمه فدعته، فأبى أن يُجيبها، فقال: أُجيبها، أو أُصَلِّي، ثم أتته، فقالت: اللهم لا تُمته حتى تُريه وجوه المومسات، وكان جُرَيْجٌ في صومعته، فقالت امرأة: لأفتنن جُرَيْجًا فتعرضت له، فكلّمته فأبى، فأتت راعيًا فأمكّته من نفسها فولدت غلامًا، فقالت: هو من جُرَيْجٍ، فأتوه وكسروا صومعته، فأنزّلوه وسبّوه، فتوضّأ وصلّى، ثم أتى الغلام، فقال: من أبوك يا غلام؟ قال: الراعي، قالوا: بُني صومعتك من ذهب، قال: لا، إلا من طين^(١).

حمل الأم على العنق في رمضاء....

إنَّ لِلوَالِدَيْنِ عَلَى ابْنَيْهِمَا حُقُوقًا كَثِيرَةً، وَلَا يَسْتَطِيعُ الْإِبْنُ أَنْ يُؤَفِّيَ حُقُوقَهُمَا، حَيْثُ رُوِيَ: أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ الْكَرِيمِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّي حَمَلْتُ أُمِّي عَلَى عُنُقِي فَرَسَخِينَ فِي رَمَضَانَ شَدِيدَةٍ لَوْ أُلْقِيَتْ فِيهَا بَضْعَةٌ مِنْ لَحْمٍ لَنَضَجَتْ فَهَلْ أَدَيْتُ شُكْرَهَا؟ فَقَالَ: «لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ بَطْلَقَةً وَاحِدَةً»^(٢).

(١) أخرجه البخاري (ت ٢٥٦هـ) في "صحيحه"، ١٣٩/٢، (٢٤٨٢).

(٢) ذكره الطبراني في "المعجم الصغير"، ص ٩٢-٩٣، (٢٥٧).

أيها المسلمون: تُعاني المرأة عند الولادة آلاماً شديدة جداً، لا تفهمها إلا الأمهات، وبينما السهولة واليسر للرجل، فإنه لا يقوم بأمر الولادة، يقول الشيخ الإمام أحمد رضا خان رحمه الله تعالى: إنما يتعلق الرجل باللذة، إلا أن المرأة تُعاني من آلامٍ شديدة، وتحمل ولدها في بطنها تسعة أشهرٍ وتتألم كثيراً، وترى سكرات الموت عند طلاقات الولادة، ثم تُقاسي من آلام النفاس، لذا قال الله تعالى: حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمَلُهُ وَفِطْرُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا^١ [الأحقاف: ٤٦/١٥].

فكان ولادة كل مولود تسجن المرأة ثلاث سنوات، فلو ولد أحد من الرجال فأراً ذات مرة ما جامع امرأته طول الحياة^(١).

الزوجة أحق بالرحمة والتعاطف

أيها المسلمون! حيث لاحظنا في هذه الفتوى المباركة من الشيخ الإمام أحمد رضا خان أهنية الأم اتضح لنا أهنية الزوجة، لذا يجدر بالزوج أن يعاشر امرأته معاشرة حسنة بلطفٍ ولينٍ لا سيما إذا كانت حاملاً، ويعينها في شؤون البيت، ويرفق

(١) ذكره الشيخ أحمد رضا خان في "الفتاوى الرضوية"، ١٠١/٢٧.

بِهَا، وَلَا يُؤْذِيهَا بِالسَّبِّ أَوْ الرَّجْرِ، وَكُلَّمَا نَظَرَ إِلَى وَلَدِهِ بِالْمَوَدَّةِ
وَالرَّحْمَةِ فَعَلَيْهِ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى زَوْجَتِهِ بِعَيْنِ الرَّحْمَةِ وَالرَّأْفَةِ، لِأَنَّهَا
تَحَمَّلَتْ صُعُوبَاتٍ جَمَّةً لِإِنجَابِ الْوَلَدِ.

شرح مسألة الإرضاع

أيها المسلمون: لقد تقدّم في الآية المباركة التي وردَ
ذِكْرُهَا فِي الْفَتْوَى الْمُبَارَكَةِ السَّابِقَةِ: أَنَّ فِصَالَهُ مِنَ الرَّضَاعِ ثَلَاثُونَ
شَهْرًا، وَيُثَبِّتُ بِذَلِكَ تَحْرِيمَ وَقَرَابَةَ مِنَ الرَّضَاعَةِ، وَفِي كِتَابِ "بَهَارِ
شَرِيعَةٍ" مِنْ مَطْبُوعَاتِ مَكْتَبَةِ الْمَدِينَةِ: إِنَّ فِتْرَةَ الرَّضَاعَةِ لِمُدَّةٍ عَامَيْنِ
قَمَرِيَّيْنِ، فَلَا تَجُوزُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ سِوَاءَ كَانَ الرَّضِيعُ فَتَاةً أَوْ صَبِيًّا،
وَهُنَاكَ فِكْرَةٌ خَاطِئَةٌ شَائِعَةٌ بَيْنَ عَامَّةِ النَّاسِ أَنَّ إِرْضَاعَ الصَّبِيِّ مُدَّةً
سَنَّتَيْنِ، وَإِرْضَاعَ الصَّبِيِّ مُدَّةً سَنَّتَيْنِ وَنِصْفٍ، وَالْحَقِيقَةُ أَنَّهُ لَا يَصِحُّ، بَلِ
إِنَّمَا الرَّضَاعُ مُدَّةً سَنَّتَيْنِ، وَإِنَّ الْمُدَّةَ الَّتِي تَثْبُتُ بِهَا الْحُرْمَةُ هِيَ مُدَّةُ
سَنَّتَيْنِ وَنِصْفٍ، أَيُّ: يَحْرُمُ عَلَى الْمُرْضِعِ إِرْضَاعُ الطِّفْلِ بَعْدَ الْحَوْلَيْنِ،
إِلَّا أَنَّهَُا إِذَا أَرْضَعَتْ فِي مُدَّةِ حَوْلَيْنِ وَنِصْفٍ يَثْبُتُ بِهِ تَحْرِيمٌ، وَإِنْ
أَرْضَعَتْ بَعْدَ ذَلِكَ لَا يَثْبُتُ بِهِ تَحْرِيمٌ وَلَوْ كَانَ الرَّضَاعُ لَا يَجُوزُ.

واجب السمع والطاعة للوالدين الظالمين

عن سيدنا عبد الله بن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «مَنْ أَصْبَحَ مُطِيعًا فِي وَالِدَيْهِ أَصْبَحَ لَهُ بَابَانِ مَفْتُوحَانِ مِنَ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ وَاحِدًا فَوَاحِدًا، وَمَنْ أَمْسَى عَاصِيًا لِلَّهِ فِي وَالِدَيْهِ أَصْبَحَ لَهُ بَابَانِ مَفْتُوحَانِ مِنَ النَّارِ، وَإِنْ كَانَ وَاحِدًا فَوَاحِدًا»، قال الرجل: وَإِنْ ظَلَمَاهُ؟ قال: «وَإِنْ ظَلَمَاهُ، وَإِنْ ظَلَمَاهُ، وَإِنْ ظَلَمَاهُ»^(١).

أيها المسلمون: مِمَّا لَا شَكَّ فِيهِ أَنَّ السَّعِيدَ مَنْ كَانَ مُرْضِيًا لِأَبْوَيْهِ، وَالشَّقِيَّ مَنْ كَانَ مُسْخِطًا لِأَبْوَيْهِ، لِأَنَّ لَهُ هَلَاكًا، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْإِسْرَاءِ:

وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ۗ إِمَّا يَبُغِضَنَّ
عِنْدَكَ الْكُبَرَ أَوْ يَحِبُّهُمَا فَاَلْتَغْضِبْ لَهُمَا أَوْ يُلْحِقْهُمَا ذُكْرًا أَوْ نِسَاءً مِمَّا
كَرِهْتُمْ ۗ وَإِخْفُضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا
رَبَّيْتُنِي صَغِيرًا ۗ رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِي نُفُوسِكُمْ ۗ [الإسراء: ٢٣-٢٥].

(١) ذكره البيهقي (ت ٤٥٨هـ) في "شعب الإيمان"، ٢٠٦/٦، (٧٩١٦).

الأم تحمل الفضلات من أطفالها في طفولتهم

أيها الإخوة الكرام! لَقَدْ أَمَرَ اللهُ سبحانه وتعالى في الآية الكريمة بِرَّ الوَالِدَيْنِ وَالْإِحْسَانَ إِلَيْهِمَا، وَأَكَّدَ عَلَى رِعَايَتِهِمَا خَاصَّةً عِنْدَ الْكِبَرِ، وَمِمَّا لَا شَكَّ فِيهِ أَنَّ كِبَرَ الوَالِدَيْنِ امْتِحَانٌ وَاجْتِبَارٌ يَتَلَى بِهِ الْإِنْسَانُ، وَفِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ فِي سِنِّ الشَّيْخُوخَةِ قَدْ يَتَبَرَّزُ أَحَدُ الوَالِدَيْنِ أَوْ يَتَبَوَّلُ فِي الْفِرَاشِ، وَهَذَا مِمَّا يَتَعَدُّ وَيَتَنَفَّرُ مِنْهُ الْأَبْنَاءُ، فَالوَاجِبُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَحْرِصُوا عَلَى بِرِّ الوَالِدَيْنِ وَخِدْمَتِهِمَا فِي هَذِهِ الْحَالَةِ، لِأَنَّ الْأُمَّ هِيَ الَّتِي حَمَلَتْ فَضَلَاتِ أَطْفَالِهَا فِي طُفُولَتِهِمْ، فَمَهْمَا أَصْبَحَ أَحَدُ الوَالِدَيْنِ بِالْكَبَرِ أَوْ الْمَرَضِ عَصِيْبًا بِشَكْلٍ لَا يُطَاقُ أَوْ كَثِيرَ الشُّكُوكِ وَسَرِيعَ الْغَضَبِ دُونَ سَبَبٍ فَعَلَيْنَا بِالصَّبْرِ وَالتَّعْظِيمِ وَالتَّوْقِيرِ، وَالْحَذَرِ عَنِ زَجْرِ الوَالِدَيْنِ وَنَهْرِهِمَا وَالتَّأْفُفِ مِنْهُمَا أَوِ الْإِسَاءَةِ إِلَيْهِمَا، وَإِلَّا مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ اسْتَحَقَّ الْهَلَاكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَمَنْ آذَى وَالِدِيهِ خَسِرَ دُنْيَاهُ وَاسْتَحَقَّ الْعَذَابَ فِي الْآخِرَةِ.

الميت يشبه الحمار

رُوِيَ عَنْ سَيِّدِنَا الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ: «نَزَلَتْ مَرَّةً حَيًّا وَإِلَى جَانِبِ ذَلِكَ الْحَيِّ مَقْبَرَةٌ فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ الْعَصْرِ انْشَقَّ مِنْهَا قَبْرٌ، فَخَرَجَ مِنْهُ رَجُلٌ رَأْسُهُ رَأْسُ حِمَارٍ، وَجَسَدُهُ جَسَدُ إِنْسَانٍ فَنَهَقَ ثَلَاثَ نَهَقَاتٍ، ثُمَّ انْطَبَقَ عَلَيْهِ الْقَبْرُ، فَإِذَا عَجُوزٌ تَغْزِلُ شَعْرًا أَوْ صُوفًا، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ: أَرَى تِلْكَ الْعَجُوزَ؟ قُلْتُ: مَا لَهَا؟ قَالَتْ: تِلْكَ أُمُّ هَذَا، قُلْتُ: وَمَا كَانَ قِصَّتُهُ؟ قَالَتْ: كَانَ يَشْرَبُ الْخَمْرَ فَإِذَا رَاحَ تَقُولُ لَهُ أُمُّهُ: يَا بُنَيَّ، اتَّقِ اللَّهَ، إِلَى مَتَى تَشْرَبُ هَذَا الْخَمْرَ؟ فيقول لها: إِنَّمَا أَنْتِ تَنْهَقِينَ كَمَا يَنْهَقُ الْحِمَارُ، قَالَتْ: فَمَاتَ بَعْدَ الْعَصْرِ، قَالَتْ: فَهُوَ يَنْشَقُّ عَنْهُ الْقَبْرُ بَعْدَ الْعَصْرِ كُلِّ يَوْمٍ فَيَنْهَقُ ثَلَاثَ نَهَقَاتٍ، ثُمَّ يَنْطَبِقُ عَلَيْهِ الْقَبْرُ»^(١).

عاق الوالدين لا يقبل له عبادة

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: هَيَّا فَلَنتَبِّ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَلِنَسْأَلَهُ الْعَافِيَةَ، فَكُلُّ إِيْذَاءٍ لِلْوَالِدَيْنِ يَقُولُ أَوْ فِعْلٌ هُوَ سَبَبٌ لِلذَّلَّةِ وَالْعَذَابِ

(١) ذكره المنذري في "الترغيب والترهيب"، ٣/٢٢٦، (١٧).

الشَّدِيدِ، وفي الحديثِ الشَّرِيفِ: «عَذَابُ الْقَبْرِ حَقٌّ»^(١)، وفي بَعْضِ
 الْأَحْيَانِ تُعَجَّلُ عُقُوبَةُ عُقُوقِ الْوَالِدَيْنِ فِي الدُّنْيَا، لِأَيَّاحِذِ النَّاسِ مِنْهَا عِبْرَةً،
 يَقُولُ الشَّيْخُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رِضَا خَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى خِلَالَ إِجَابَتِهِ
 عَلَى أَحَدِ الْأَسْئَلَةِ حَوْلَ عُقُوقِ الْوَالِدِ: مَعْصِيَةُ اللَّهِ فِي مَعْصِيَةِ الْوَالِدِ،
 وَسَخَطُ اللَّهِ فِي سَخَطِهِ، فَمَنْ كَانَ مُرْضِيًّا لِأَبَوَيْهِ كَانَا جَنَّتَهُ، وَمَنْ
 كَانَ مُسْخِطًا لِأَبَوَيْهِ كَانَا نَارَهُ، وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا، وَلَا أَىَّ
 عَمَلٍ صَالِحٍ، وَتَنْزِلُ عَلَيْهِ الْآفَاتُ فِي الدُّنْيَا، وَفَوْقَ ذَلِكَ يَسْتَحِقُّ الْعَذَابَ فِي
 الْآخِرَةِ وَيُخَافُ أَنْ تَكُونَ خَاتِمَتَهُ سَيِّئَةً^(٢).

وَلَوْ كَانَ الْوَالِدَانِ كَافِرَيْنِ فَمِنْ الْوَاجِبِ أَيْضًا بَرُّهُمَا وَالْإِحْسَانُ
 إِلَيْهِمَا فِي حُدُودِ الشَّرْعِ، يَقُولُ صَدْرُ الشَّرِيعَةِ الْمُفْتِي مُحَمَّدٌ أَمَّجَدُ عَلِيٍّ
 الْأَعْظَمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى نَقْلًا عَنْ "الْفَتَاوَى الْهِنْدِيَّةِ": «مُسْلِمٌ لَهُ أُمَّ ذِمَّةٌ أَوْ
 أَبٌ ذِمِّيٌّ لَيْسَ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَقُودَهُ إِلَى الْبَيْعَةِ وَلَهُ أَنْ يَقُودَهُ مِنَ الْبَيْعَةِ إِلَى
 مَنْزِلِهِ»^(٣).

(١) "سنن النسائي"، ص ٢٢٥، (١٣٠٥).

(٢) ذكره الشيخ أحمد رضا خان في "الفتاوى الرضوية"، ٣٨٤/٢٤.

(٣) "بهار شريعة"، ٤٥٢/٢، نقلاً عن "الفتاوى الهندية"، ٢٥٠/٢.

شتم الرجل والديه

الَّذِي يَشْتُمُ أَبَا أَوْ أُمَّ شَخْصٍ آخَرَ يَكُونُ شَخْصًا سَيِّئًا لِلْعَايَةِ، لَقَدْ نَقَلَ صَدْرُ الشَّرِيعَةِ الْمُفْتِي مُحَمَّدٌ أَمَّجَدُ عَلِيٌّ الْأَعْظَمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى هَذَا الْحَدِيثَ الشَّرِيفَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ مِنَ الْكِبَائِرِ: شَتْمُ الرَّجُلِ وَالِدَيْهِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَهَلْ يَشْتُمُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ، يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ»^(١).

ويقول صدرُ الشريعةِ المفتي محمدُ أمجد عليُّ الأعظميُّ رحمه الله تعالى بعد أن نقلَ هذا الحديثَ الشريفَ: الَّذِينَ أَدْرَكُوا الْعَصْرَ الْجَاهِلِيَّ مَا كَانُوا يَظُنُّونَ وَلَا يَعْتَقِدُونَ أَنَّ الرَّجُلَ يَشْتُمُ وَالِدَيْهِ!! وَهَذَا الْأَمْرُ كَانَ خَارِجَ حُدُودِ إِدْرَاكِهِمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ الْحَبِيبُ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنْ يَسُبَّ رَجُلًا بِأَبِيهِ فَيَرُدُّ هَذَا الرَّجُلُ عَلَى الشَّاتِمِ بِشْتَمِ أَبِيهِ أَوْ أُمَّهُ فَكَانَ الْأَوَّلَ قَدْ سَبَّ أَبَاهُ أَوْ أُمَّهُ لِتَسْبِيهِ فِي سَبِّهِمَا، حَتَّى جَاءَ الْعَصْرُ الْجَدِيدُ الَّذِي يَسُبُّ فِيهِ بَعْضُ النَّاسِ آبُوَيْهِ، وَلَا يُرَاعِي حَقَّ رِعَايَتِهِمَا^(٢).

(١) أخرجه مسلم (ت ٢٦٦هـ) في "صحيحه"، كتاب الإيمان، ص ٦٠، (١٤٦).

(٢) "بهار الشريعة"، ٥٥٢/٣.

قوم معلقون في جذوع من نار

نقلَ الشَّيْخُ سَيِّدُنَا الإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَجَرِ المَكِّيِّ الشَّافِعِيُّ
رحمه الله تعالى: قال رسولُ الله صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ:
«لَيْلَةُ أُسْرِي بِي رَأَيْتُ أَقْوَامًا فِي النَّارِ مُعَلَّقِينَ فِي جُدُوعٍ مِنْ نَارٍ،
فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ: الَّذِينَ يَشْتُمُونَ آبَاءَهُمْ
وَأُمَّهَاتِهِمْ فِي الدُّنْيَا»^(١).

الجمر بقدر قطرات المطر

رُوي: «مَنْ شَتَّمَ وَالدَّيْهِ يَنْزِلُ عَلَيْهِ فِي قَبْرِه جَمْرٌ مِنْ
النَّارِ بَعْدَ كُلِّ قَطْرٍ يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الأَرْضِ»^(٢).

القبر يحطم الأضلاع

رُوي: «إِذَا دُفِنَ عَاقٌ وَالدَّيْهِ عَصَرَهُ القَبْرُ حَتَّى
تَتَخْتَلِفَ أَضْلَاعُهُ»^(٣).

(١) ذكره ابن حجر المكي في "الزواجر عن اقتراف الكبائر"، ١٣٩/٢.

(٢) ذكره ابن حجر المكي في "الزواجر عن اقتراف الكبائر"، ١٤٠/٢.

(٣) ذكره ابن حجر المكي في "الزواجر عن اقتراف الكبائر"، ١٤٠/٢.

عن سيدنا عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنه قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ
الْجَنَّةَ: الْعَاقُ بِوَالِدَيْهِ وَالذَّيْوُثُ وَرَجُلَةٌ النَّسَاءِ»^(١).

الوالدان يتشاجران فماذا يفعل الأولاد؟

قال الشيخ الإمام أحمد رضا خان رحمه الله تعالى: «إِذَا
كَانَ الْخِلَافُ وَالشَّجَارُ بَيْنَ الْأَبِ وَالْأُمِّ فَعَلَى الْوَالِدِ أَنْ لَا يُفْضَلَ
أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ، وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَقْسُوَ عَلَى الْأَبِ حُبًّا لِلْأُمِّ، لِأَنَّ
إِذَاءَ الْوَالِدِ أَوْ تَقْطِيبَ الْجَبِينِ أَمَامَهُ مُحَرَّمٌ، وَمَعْصِيَةٌ لِلَّهِ، فَلَا
يَجُوزُ لِلْوَالِدِ أَنْ يُفْضَلَ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ فِي مِثْلِ هَذَا الْبَابِ،
كِلَاهُمَا لَهُ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، وَحِينَ يَضُرُّ أَحَدُهُمَا يَسْتَحِقُّ دُخُولَ
جَهَنَّمَ، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ، وَلَكِنْ لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ
سُبْحَانَهُ، إِذَا طَلَبَتْ الْأُمُّ مِنْ ابْنِهَا أَنْ يُؤْذِيَ أَبَاهُ أَوْ يَقْسُوَ عَلَيْهِ
فَالْإِبْنُ لَا يُطِيعُهَا حَيْثُ عَزَمَتْ مَهْمَا كَانَتْ سَاحِطَةً عَلَيْهِ، وَكَذَا لَا

(١) "المستدرک" للحاکم (ت ٤٠٥هـ)، ٢٥٢/١، (٢٥٢).

يُطِيعُ أَبَاهُ إِذَا أَمَرَهُ بِأَنْ يُؤْذِيَ أُمَّهُ، قَالَ الْعُلَمَاءُ الْكِرَامُ رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى: «تُقَدَّمُ الْأُمُّ عَلَى الْأَبِ فِيمَا يَرْجِعُ إِلَى الْخِدْمَةِ وَالْإِنْعَامِ، أَمَّا فِي التَّعْظِيمِ وَالْإِحْتِرَامِ فَيُقَدَّمُ الْأَبُ عَلَى الْأُمِّ، لِأَنَّهُ سَيِّدُ أُمِّ الْوَلَدِ أَيْضًا».

إذا أمر أحد الوالدين بحلق اللحية لا يطاع

لَقَدْ عَرَفْنَا أَنَّهُ لَا يُطَاعُ الْوَالِدَانِ فِي أَمْرٍ غَيْرِ مَشْرُوعٍ، فَمَنْ أَطَاعَ أَبَوَيْهِ فِيمَا فِيهِ مَعْصِيَةٌ كَانَتْ آتِمًا، فَإِذَا أَمَرَ أَحَدُ الْوَالِدَيْنِ بِحَلْقِ اللَّحْيَةِ أَوْ الْأَخْذِ مِنْهَا دُونَ الْقُبْضَةِ فَلَا يُطَاعُ حَتَّىٰ لَوْ كَانَ غَاضِبًا، وَمَنْ أَطَاعَ فِي الْمَعْصِيَةِ يُعْتَبَرُ عَاصِيًا لِلَّهِ، وَكَذَا إِذَا وَقَعَ الطَّلَاقُ بَيْنَ الْأَبِ وَالْأُمِّ وَمَنَعَتْ الْأُمُّ عَنِ لِقَاءِ الْأَبِ فَلَا تُطَاعُ، وَعَلَى الْوَلَدِ أَنْ يَلْقَى أَبَاهُ وَيَخْدُمَهُ، وَعَلَيْهِ حُقُوقٌ مُتَسَاوِيَةٌ لِلْأَبِ وَالْأُمِّ بِالرَّغْمِ مِنْهُ وَفُجُوعِ الْفُرْقَةِ بَيْنَهُمَا.

ماذا يفعل من مات والدها وهما ساخطان عليه؟

مَنْ مَاتَ أَبَوَاهُ وَهُمَا سَاخِطَانِ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ كَثْرَةُ الدُّعَاءِ وَالِاسْتِغْفَارِ لَهُمَا، لِأَنَّ أَكْبَرَ هَدِيَّةٍ لِلْمَيِّتِ هُوَ الدُّعَاءُ لَهُ

بِالْمَغْفِرَةِ، وَعَلَيْهِ يَاهِدُ ثَوَابِ الْأَعْمَالِ لَهُمَا، فَإِذَا كَانَ يَقُومُ
بِإِيصَالِ الثَّوَابِ لَهُمَا بِالْأَعْمَالِ الْحَسَنَةِ بِاسْتِمْرَارٍ لَعَلَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ
يَعْفُو عَنْهُ وَيَرْضَى عَنْهُ وَالِدَيْهِ.

يقولُ رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ
الْعَبْدَ لَيَمُوتُ وَالِدَاهُ أَوْ أَحَدُهُمَا وَإِنَّهُ لَهُمَا لِعَاقٌ فَلَا يَزَالُ يَدْعُو
لَهُمَا وَيَسْتَغْفِرُ لَهُمَا حَتَّى يَكْتُبَهُ اللهُ بَارًّا»^(١)، فَعَلَى كُلِّ مَنَّا أَنْ
يُوزَعَ الْكُتَيْبَاتِ الْمَطْبُوعَةِ مِنْ مَكْتَبَةِ الْمَدِينَةِ عَلَى النَّاسِ بِنِيَّةِ الْأَجْرِ
وَالثَّوَابِ حَسَبَ طَاقَتِهِ، وَإِذَا كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَكُونَ اسْمُهُ وَالِدَيْهِ أَوْ
عُنَاؤُهُ مَطْبُوعًا عَلَى الْكُتَيْبَاتِ بِقَصْدِ إِيصَالِ الْأَجْرِ وَالثَّوَابِ لَهُمَا
يُرْجَى الْإِتِّصَالُ بِمَكْتَبَةِ الْمَدِينَةِ.

تسديد ديون الوالدين

قال الرسولُ الحبيبُ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ
بَرَّ قَسَمَهُمَا وَقَضَى دَيْنَهُمَا وَلَمْ يَسْتَسِبَّ لَهُمَا كُتْبَ بَارًّا وَإِنْ كَانَ

(١) ذكره البيهقي في "شعب الإيمان"، باب في بر الوالدين، ٢٠٢/٦،

عاقًا، وَمَنْ لَمْ يَرِّ قَسَمَهُمَا وَلَمْ يَقْضِ دَيْنَهُمَا وَاسْتَسَبَّ لَهُمَا كُتِبَ
عاقًا وَإِنْ كَانَ بَارًّا فِي حَيَاتِهِمَا»^(١).

ثواب زيارة قبر الوالدين يوم الجمعة

قال صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ زَارَ قَبْرَ أَبِيهِ أَوْ
أَحَدِهِمَا فِي كُلِّ جُمُعَةٍ غُفِرَ لَهُ وَكُتِبَ بَرًّا»^(٢).

قناة مدني تجلب سهولة في تطبيق السنة في البيت

أيها المسلمون! يَبْغِي الْإِرْتِبَاطُ دَائِمًا بِيَعَةِ الْمَدِينَةِ
لِمَرْكَزِ الدَّعْوَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ مِنْ أَجْلِ إِنْقَازِ النَّفْسِ مِنْ عِصْيَانِ
الْوَالِدَيْنِ وَعَرْسِ طَاعَتِهِمَا وَحُبِّ الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ
وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي النَّفْسِ، وَبِرَكَةِ هَذِهِ الْبَيْعَةِ سَوْفَ يَتَيَسَّرُ لَنَا
تَطْبِيقُ السَّنَةِ وَفِعْلُ الطَّاعَاتِ وَاجْتِنَابُ الذُّنُوبِ وَحِمَايَةُ الْعَقِيدَةِ،
فَإِذَا التَّرَمَّ أَيْ شَخَّصَ بِالسَّفَرِ فِي قَافِلَةِ الْمَدِينَةِ مَعَ عُشَاقِ الرَّسُولِ
ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي كُلِّ شَهْرٍ وَقَضَاءِ الْحَيَاةِ الْيَوْمِيَّةِ حَسَبَ كَيْفِيَّةِ

(١) ذكره الطبراني (ت ٣٦٠هـ) في "المعجم الأوسط"، ٢٣٢/٤، (٥٨١٩).

(٢) "شعب الإيمان"، ٢٠١/٦، (٧٩٠١).

الإصلاح النَّفْسِيَّ الْمُسَمَّاةِ بِجَوَائِزِ الْمَدِينَةِ وَمُحَاسَبَةِ النَّفْسِ يَوْمِيًّا
 اثْنَتِي عَشْرَةَ دَقِيقَةً عَلَى الْأَقْلِّ بِمَلَأِ كُتَيْبِ جَوَائِزِ الْمَدِينَةِ سَوْفَ
 يَفُوزُ فِي الدَّارَيْنِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَبَيْنَ أَيْدِيكُمْ قِصَّةٌ إِيْمَانِيَّةٌ
 تُسَاعِدُ عَلَى فَهْمِ بَرَكَاتِ مَرَكَزِ الدَّعْوَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ:

يقولُ أَحَدُ الدُّعَاةِ مِنْ (بِنْعَلَادِيَش): اِتَّقَيْتُ فِي الطَّرِيقِ رَجُلًا
 فَقَالَ لِي: هَلْ تَعْرِفُ إِلَى أَيْنَ أَنَا ذَاهِبٌ مَعَ زَوْجَتِي وَالْأَطْفَالِ؟ ثُمَّ قَالَ
 بِنَفْسِهِ رَادًّا عَلَى سُؤَالِهِ: كَانَ أَبُوَايَ يَسْخَطَانِ عَلَيَّ، وَكُنْتُ سَاحِطًا عَلَيْهِمَا،
 وَعِنْدَمَا سَمِعْتُ الدَّرْسَ عَنْ حُقُوقِ الْوَالِدَيْنِ عَلَى قَنَآةِ مَدْنِي أُدْرِكْتُ بِأَنِّي
 ارْتَكَبْتُ كَبِيرَةً مِنَ الْكَبَائِرِ بِعُقُوقِ الْوَالِدَيْنِ، لِذَلِكَ أَذْهَبُ إِلَى الْوَالِدِيَّ
 مَعَ زَوْجَتِي وَأَطْفَالِي لِلْإِعْتِنَارِ وَطَلَبِ الْعَفْوِ مِنْهُمَا، رَفَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ
 مَرَكَزَ الدَّعْوَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَقَنَآةَ مَدْنِي أَعْلَى الْمَرَاتِبِ، آمِينَ بِجَاهِ النَّبِيِّ الْأَمِينِ
 صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ.

صَلُّوا عَلَى الْحَبِيبِ! صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَى مُحَمَّدٍ

قطع قدم الابن بدعوة الوالدة عليه

أيها المسلمون: قد عَرَفْنَا أَيْضًا مِنْ هَذِهِ الْقِصَّةِ فَوَائِدَ قَنَآةِ مَدْنِي،
 وَهَذِهِ الْقِصَّةُ تُسَلِّطُ الضُّوْءَ عَلَى أَهْمِيَّةِ حُقُوقِ الْوَالِدَيْنِ، وَمِنْ الصَّعْبِ

جداً أن يُوفِّيَ الإنسانُ حُقُوقَ وَالِدَيْهِ، لذلك يَبْغِي دائِماً أن يَسْعَى إلى إِرْضائِهِمَا وأن يَتَجَنَّبَ سَخَطَهُمَا طُولَ حَيَاتِهِ، فَالَّذِي يُؤْذِي وَالِدَيْهِ أو يَعْقُبُهُمَا أو يُسِيءُ إِلَيْهِمَا يَسْتَحِقُّ العِقَابَ المُهْلِكَ، نَقَلَ الشَّيْخُ العَلَامَةُ كَمالُ الدِّينِ الدِّمِيرِيُّ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: أَنَّ الرَّمْحَشَرِيَّ كانَ مَقْطُوعَ الرَّجْلِ فُسئِلَ عَن ذلِكَ، فَقَالَ: دُعَاءُ الوالِدَةِ، وَذلِكَ أَنِّي كُنْتُ فِي صِبايَ أَمْسَكْتُ عُصْفُوراً وَرَبَطْتُهُ بِخَيْطٍ فِي رِجْلِهِ فَأَقْلَمْتُ مِن يَدِي، وَأَدْرَكْتُهُ وَقَدْ دَخَلَ فِي خَرَقٍ مِنَ الجِدَارِ فَجَذَبْتُهُ فَأَنْقَطَعَتْ رِجْلُهُ بِالْخَيْطِ فَتَأَلَّمْتُ وَالِدَتِي لذلِكَ، وَقَالَتْ: قَطَعَ اللهُ رِجْلَ الأَبْعَدِ كما قَطَعْتَ رِجْلَهُ، فَلَمَّا وَصَلْتُ إلى سِنِّ الطَّلَبِ رَحَلْتُ إلى بُخارَى لِطَلَبِ العِلْمِ فَسَقَطْتُ عَن الدَّابَّةِ فَانكَسَرَتْ رِجْلِي، وَعَمِلْتُ عَمالاً أَوْجَبَ قَطْعَها^(١).

أَيُّها المسلمون: مَنْ أَسَخَطَ وَالِدَيْهِ أو أَحَدَهُمَا فَعَلَيْهِ أَنْ يَطْلُبَ مِنْهُمَا العَفْوَ والسَّماحَ بِكُلِّ تَواضِعٍ، وَأَنْ يَحْرِصَ عَلى قِضائِ طَلَباتِهِمَا المَشْرُوعَةِ، فَهنا سَيَكُونُ سَبباً فِي نَيْلِ سَعادَةِ الدُّنْيا والآخِرَةِ، وَلِمَعْرِفَةِ المَزِيدِ عَن حُقُوقِ الوالِدَيْنِ يُرْجَى مُشاهِدَةُ القُرْصِ بَعنوانِ: حُقُوقِ الوالِدَيْنِ، وَقُرْصِ مُذْكَرَةِ

(١) ذَكَرَهُ الدِّمِيرِيُّ فِي "حِياةِ الحِواوانِ الكَبِرى"، ١٦٣/٢.

المدينة بعنوان: عقاب عاقِّ الوالدين.

صلّوا على الحبيب! صلّى الله تعالى على محمد

أيها المسلمون! ختاماً نذكر شيئاً من سنن وآداب المشي، قال رسول الله صلّى الله تعالى عليه وسلّم: «من أحبّ سنّي فقد أحبّني ومن أحبّني كان معي في الجنة»^(١).

سنن وآداب المشي

[١]: قال الله تعالى في سورة بني إسرائيل: وَلَا تَمْشِي فِي الْأَرْضِ مَرَحًا ۚ إِنَّكَ لَنْ تَخْرِقَ الْأَرْضَ وَلَنْ تَبْلُغَ الْجِبَالَ طُولًا ﴿٣٧/١٧﴾.

[٢]: قال رسول الله صلّى الله تعالى عليه وآله وسلّم: «بينما رجلٌ

يتبخترُ يمشي في برديه قد أعجبتُهُ نفسه فحَسَفَ اللهُ به الأرضَ فهو يتجلجلُ فيها إلى يومِ القيامةِ»^(٢).

[٣]: كان رسول الله صلّى الله تعالى عليه وآله وسلّم يأخذُ يدَ

صاحبه بيده أثناء المشي.

(١) ذكره ابن عساکر (ت ٥٧١هـ) في "تاريخه"، ٣٤٣/٩، (٢٣٩٣).

(٢) أخرجه مسلم في "صحيحه"، كتاب اللباس، ص ١١٥٦، (٢٠٨٨).

[٤]: «كَانَ النَّبِيُّ الْكَرِيمُ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ

إِذَا مَشَى تَكْفًا تَكْفِيًّا كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ»^(١).

[٥]: لَا يَنْبَغِي أَنْ يَمْشِيَ أَحَدٌ مُخْتَلًا مُسْتَكْبِرًا لِابْسَاءِ فِي الرَّقَبَةِ

أَوْ الْيَدِ قَلَادَةً أَوْ سِلْسِلَةً مِنَ الذَّهَبِ أَوْ النُّحَاسِ رِيَاءً، وَيَحْرُمُ عَلَى الرَّجُلِ
ارْتِدَاءُ قَلَادَةٍ أَوْ سِلْسِلَةٍ مِنَ الذَّهَبِ فِي الرَّقَبَةِ، وَأَمَّا لُبْسُ الرَّجُلِ قَلَادَةً
أَوْ سِلْسِلَةً مِنْ أَيِّ مَعْدِنٍ فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ.

[٦]: إِذَا لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ عَائِقٌ يَنْبَغِي الْمَشْيُ عَلَى الرَّصِيفِ أَوْ

جَانِبِ الطَّرِيقِ، وَأَنْ يَكُونَ الْعَبْدُ مُعْتَدِلًا فِي الْمَشْيَةِ وَالْحَرَكَةِ، لَا
بَطِيءَ الْخَطَى بَأَنْ يَظُنُّهُ النَّاضِرُ مَرِيضًا، وَلَا مُسْرِعًا مُفْرَطًا فِي السَّرْعَةِ.
يَنْبَغِي عَدَمُ مَسِّ يَدِ الصَّبِيِّ الْأَمْرَدِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ أَخْذَ يَدِ الرَّجُلِ
أَوْ مَسَّهَا أَوْ مُعَانَقَةَ الرَّجُلِ بِالشَّهْوَةِ حَرَامٌ، وَمُفْضٍ إِلَى نَارِ جَهَنَّمَ.

[٧]: لَيْسَ مِنَ السُّنَّةِ أَنْ نَنْظُرَ هُنَا وَهُنَاكَ أَثْنَاءَ الْمَشْيِ،

الْأَفْضَلُ الْمَشْيُ بِالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ مَعَ غَضِّ الْبَصَرِ، وَخَرَجَ سَيِّدُنَا
حَسَّانُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى يَوْمَ الْعِيدِ، فَلَمَّا رَجَعَ قَالَتْ

(١) أخرجه الترمذي (ت ٢٧٩هـ) في "الشمائل المحمدية"، ص ٨٧، (١١٨).

لَهُ امْرَأَتُهُ: كَمْ مِنْ امْرَأَةٍ حَسَنَةٍ قَدْ نَظَرْتَ إِلَيْهَا الْيَوْمَ وَرَأَيْتَهَا، فَلَمَّا أَكْثَرَتْ
 قَالَ: «وَيَحَاكَ مَا نَظَرْتُ إِلَّا فِي إِبْهَامِي مُنْذُ خَرَجْتُ مِنْ عِنْدِكَ حَتَّى
 رَجَعْتُ إِلَيْكَ»^(١)، سبحان الله! عباد الله الصالحون لا ينظرون هنا وهناك
 دون داعٍ أثناء المشي خشية أن يقع بصرهم على ما لا يحلُّ، وذلك
 لِكَمالِ تقوى هذا الرجلِ الصالحِ وحلِّه من المعاصي، وإلا من وقع بصره
 على الأجنبية بغتةً من غير قصدٍ وصرفٍ بصره في الحالِ فلا إثمَ عليه.

[٨]: لا ينبغي النظرُ إلى شُرْفَةِ مَنْزِلِ شَخْصٍ مَّا أَوْ نَافِذَتِهِ دُونَ دَاعٍ.

[٩]: يَنْبَغِي أَنْ لَا تُصْدِرَ صَوْتًا مِنَ الْحِذَاءِ عِنْدَ الْمَشْيِ

أَوْ الصُّعُودِ وَالنُّزُولِ مِنَ الدَّرَجِ، فَإِنَّ نَبِيَّنَا الْحَبِيبَ صَلَّى اللَّهُ
 تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَكْرَهُ صَوْتَ الْحِذَاءِ.

[١٠]: لَا يَمْشِي الرَّجُلُ بَيْنَ الْمَرَأَتَيْنِ، لِأَنَّهُ قَدْ وَرَدَ النَّهْيُ

عَنْ ذَلِكَ فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ^(٢).

(١) ذكره ابن أبي الدنيا (ت ٢٨١هـ) في "موسوعة"، كتاب الورع، ٢٠٥/١.

(٢) أخرجه أبو داود (ت ٢٧٥هـ) في "سننه"، كتاب الأدب، باب في مشي النساء

مع الرجال في الطريق، ٤/٤٧٠، (٥٢٧٣).

[١١]: لَيْسَ مِنَ الْأَدَبِ الْبُصَاقُ وَالْمُخَاطُ وَالنُّخَامَةُ أَوْ
إِدْخَالَ الْإِصْبَعِ دَاخِلَ الْأَنْفِ وَالْأُذُنِ أَوْ إِزَالَةَ الْأَوْسَاحِ عَنِ
الْجِسْمِ أَوْ لَمَسُ الْعَوْرَةِ أَوْ حَكُّهَا مِنْ وَرَاءِ حَائِلٍ أَتْنَاءَ الْمَشْيِ
فِي الطَّرِيقِ أَوْ الْجُلُوسِ أَوْ الْوُقُوفِ أَمَامَ النَّاسِ.

[١٢]: بَعْضُ النَّاسِ لَدَيْهِمْ عَادَةٌ رَكَلَ الْأَشْيَاءِ بِقَدَمِهِمْ أَتْنَاءَ
الْمَشْيِ فِي الطَّرِيقِ وَهَذِهِ عَادَةٌ سَيِّئَةٌ جَدًّا، وَهُنَاكَ أَيْضًا خُطُورَةٌ
لِاحْتِمَالِ تَعَرُّضِ الْقَدَمِ لِإِصَابَةٍ وَجَرْحٍ، وَلَيْسَ مِنَ الْأَدَبِ أَيْضًا
رَكْلُ الْمَحَلَّاتِ أَوْ غُلْبَةُ الْكُرْتُونِ أَوْ زُجَاجَاتِ الْمِيَاءِ الْمَعْدِنِيَّةِ
الْفَارِغَةِ الَّتِي مَكْتُوبٌ عَلَيْهِ أَيُّ شَيْءٍ.

[١٣]: يَنْبَغِي أَتْنَاءَ الْمَشْيِ الْإِلْتِمَامُ بِقَوَاعِدِ الْمُرُورِ الَّتِي لَا
تُعَارِضُ الشَّرِيعَةَ، وَاسْتِخْدَامُ خُطُوطِ الْمَشَاةِ وَالْمَعَابِرِ وَالْحُسُورِ
الْمُخَصَّصَةِ لِعُبُورِ الطَّرِيقِ.

[١٤]: النَّظَرُ إِلَى اتِّجَاهِ حَرَكَةِ الْمُرُورِ وَالسَّيْرِ خِلَالَ عُبُورِ
الشَّارِعِ، وَإِذَا كُنْتَ فِي مُتَنَصِّفِ الطَّرِيقِ وَاقْتَرَبَتِ السَّيَّارَةُ يَنْبَغِي
الْوُقُوفُ هُنَاكَ بَدَلًا مِنَ الْهُرُوبِ، وَهَذَا هُوَ أَقْرَبُ إِلَى السَّلَامَةِ

والتَّحَاةِ، وفوق ذلك أيضاً أن قَطَعَ شَرِيطِ السِّكِّكِ الحَدِيدِيَّةِ فِي
 أَوْقَاتِ القِطَارَاتِ هِيَ دَعْوَةٌ لِلْمَوْتِ، وَهُنَاكَ أَيْضًا بَعْضُ أَمَاكِنَ
 يُعْتَبَرُ فِيهَا قَطْعُ شَرِيطِ السِّكِّكِ الحَدِيدِيَّةِ ضِدَّ القَانُونِ حَاصَّةً عَلَى
 المَحَطَّاتِ، فَيَنْبَغِي الِاتِّزَامُ بِالقَوَانِينِ.

[١٥]: الأفضَلُ لِلإنسَانِ أَنْ يَمْشِي كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَةَ
 وَأَرْبَعِينَ دَقِيقَةً بِقَصْدِ التَّقْوَى عَلَى العِبَادَةِ، وَأثناءَ المَشْيِ يَنْبَغِي
 الذِّكْرُ وَالصَّلَاةُ عَلَى الحَبِيبِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ،
 وَسَوْفَ تَكُونُ الصَّحَّةُ جَيِّدَةً إِنْ شَاءَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَأفضَلُ وَسِيلَةٍ
 لِلسَّيْرِ هُوَ المَشْيُ بِخُطُواتٍ سَرِيعَةٍ فِي الدَّقَائِقِ الخَمْسَةِ عَشْرَةَ
 الأوَّلَى، ثَمَّ المَشْيُ خَمْسَةَ عَشَرَ دَقِيقَةً بِطَرِيقَةٍ مُتَوَسِّطَةٍ ثَمَّ المَشْيُ
 بِسُرْعَةٍ فِي الدَّقَائِقِ الخَمْسَةِ عَشْرَةَ الأَخِيرَةِ، وَهَذَا رِياضَةٌ لِلجِسْمِ
 كُلِّهِ، وَوَقَايَةٌ مِنْ أَمْرَاضِ القَلْبِ وَأَمْرَاضِ أُخْرَى كَثِيرَةٍ، وَسَوْفَ
 يَبْقَى الجِهَازُ الهَضْمِيُّ سَلِيمًا إِنْ شَاءَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ.

وَلِتَعْلَمِ آلافِ السَّنَنِ يُرَاجَعُ الجِزءُ السَّادِسُ عَشَرَ مِنْ
 كِتَابِ "بَهَارِ الشَّرِيعَةِ" (أَي: "رَبِيعِ الشَّرِيعَةِ") المَشْتَمَلِ عَلَى ثَلَاثِ

مئةٍ واثنتي عشرةَ صفحةً، وكتاب "السُّنن والآداب"، ومِن الفرصِ
السَّعيدةِ لِتَعَلُّمِ السُّننِ: السَّفَرُ في سبيلِ الله مع قافلةِ المدينة.

صَلُّوا على الحبيب! صَلَّى اللهُ تعالى على محمد

فهرس مضامين

- ٩ عتق رقبتين برفع الصوت على صوت الأمّ
- ٩ أجر حجّة مبرورة
- ١٠ رفيق الجنة
- ١٢ صيرورة الشخص أحرص لعدم إجابة دعوة الأمّ
- ١٣ إجابة نداء الوالدين
- ١٤ كلام الصبي الرضيع
- ١٥ حمل الأمّ على العنق في رمضاء
- ١٦ الزوجة أحقّ بالرحمة والتعاطف
- ١٧ شرح مسألة الإرضاع
- ١٨ واجب السمع والطاعة للوالدين الظالمين
- ١٩ الأمّ تحمل الفضلات من أطفالها في طفولتهم
- ٢٠ الميت يشبه الحمار
- ٢٠ عاق الوالدين لا يقبل له عبادة
- ٢٢ شتم الرجل والديه
- ٢٣ قوم معلقون في جذوع من نار

- ٢٣ الجمر بقدر قطرات المطر
- ٢٣ القبر يحطم الأضلاع
- ٢٤ الوالدان يتشاجران فماذا يفعل الأولاد؟
- ٢٥ إذا أمر أحد الوالدين بحلق اللحية لا يطاع
- ٢٥ ماذا يفعل من مات والداه وهما ساخطان عليه؟
- ٢٦ تسديد ديون الوالدين
- ٢٧ ثواب زيارة قبر الوالدين يوم الجمعة
- ٢٧ قناة مدني تجلب سهولة في تطبيق السنّة في البيت
- ٢٨ قطع قدم الابن بدعوة الوالدة عليه
- ٣٠ سنن وآداب المشي
- ٣٦ فهرس مضامين

فهرس الكتب والرسائل

الغفلة	اختبار القبر
عظام الملوك	الطريقة لإصلاح النفس
الشاب الحي	صفقة قصر الجنة
نفحات الجمعة	مولد النبي صلى الله عليه وسلم
هموم الميت	ضياء الصلاة والسلام
احترام المسلم	الأزهار من روضة الأبرار
علاج الذنوب	الشجرة القادرية
أنوار بسم الله	شهر الحبيب المصطفى
هول الصراط	الخزينة المليئة بالأسرار
موت أبي جهل	أريد إصلاح نفسي
الأمير الصامت	دعوة الخير
نفحات رمضان	التعرف على مركز الدعوة الإسلامية
علاج الغضب	تذكرة الإمام أحمد رضا
القبة البحرية	سمكة المدينة
العاشق الأكبر	مختصر مناسك الحج

دعوة للسنن

يتم إلقاء الدروس لتعلّم السنن والآداب الإسلامية في البيئة المتدينة لمركز الدعوة الإسلامية، فترجو منك الحضور في الاجتماع الديني الذي يقام بعد صلاة المغرب كل يوم الخميس، والالتزام بالسفر في سبيل الله مع قافلة المدينة، ومحاسبة النفس عن طريق جوائز المدينة (جدول الأعمال التربوية)، وعلى المسلم أن يضع نصب عينيه هذا المقصد: عليّ محاولة إصلاح نفسي وجميع أناس العالم إن شاء الله عزّ وجلّ، ويمكن قراءة كتب مكتبة المدينة وتحميلها، ومشاهدة قناة مدني على هذا موقع المركز: www.dawateislami.net

مكتبة المدينة

المركز العالمي جامع فيضان مدينة، كراتشي، باكستان.

هاتف: ۰۰۹۲۲۱-۳۴۹۲۱۳۸۹ فاكس: ۰۰۹۲۲۱-۳۴۹۲۱۳۹۴

